بسم الله الرحمن الرحيم

(وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون..)

بيان صادر عن الجهاز المركزي للإحصاء

ينوه الجهاز المركزي للإحصاء أنه وبموجب قانون الاحصاء رقم (28) لسنة 1995م، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (127) لسنة 2007م، ولائحته التنظيمية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (233) لسنة 2003م الجهة الرسمية الوحيدة المخولة شرعا و قانونا و المختصة فنيا والمعتمدة حكوميا لجمع البيانات الاحصائية بكافة اشكالها من إجراء التعدادات والمسوح الشاملة أو بالعينة لمختلف الموارد والظواهر، وكذا إجراء استطلاعات الرأي حول الظواهر الاقتصادية والاجتماعية من أجل إقامة نظام احصائي معلوماتي موحد شامل لعموم الجمهورية يواكب التطورات في مختلف مناحي الحياة .

وهو المسؤول عن القيام بإعداد مشاريع وخطط التعدادات والمسوح الإحصائية، بالمشاركة مع أجهزة الدولة المختلفة للتعرف على الامكانات البشرية والاقتصادية والطبيعية، وقياس للتطورات الحادثة في المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية.

كما أنه وبموجب قانون رقم (28) لسنة 1995م **"لا تعتبر الإحصاءات رسمية الا إذا أعدها ونشرها أو وافق عليها الجهاز المركزي للإحصاء وهو الجهة الرسمية المخول لها حق طلب الإحصاءات من أجهزة الدولة والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين".**

وبناء على المهام والصلاحيات القانونية الممنوحة للجهاز المركزي للإحصاء فأنه لن يسمح بأي تجاوز يسهم في تشتيت قاعدة البيانات الوطنية التي يعمل منذ إعادة تفعيلة في العاصمة عدن على إعادة بناؤها وفقاً لنظام احصائي وطني موحد سيرتكز عليه متخذي القرار وراسمي السياسات في اعداد ورسم الخطط التنموية للجمهورية والتي ستنعكس على مستوى المعيشة والرفاه للسكان، علما بأن الجهاز المركزي للإحصاء نفذ وينفذ بنجاح من خلال الشراكة مع الجهات ذات العلاقة محليا ودوليا عددا من المسوح والتي منها المسح العنقودي متعدد المؤشرات 2022م ومسح الأمن الغذائي وسبل المعيشه للأعوام 2021 ،2022 ،2024م، ومسح النوايا للنازحين 2024، ومصفوفة تتبع النزوح 2022، 2023 ،2024م.

ومن هذا المنطلق فإن على الجهات الحكومية والغير حكومية والمنظمات المحلية الالتزام بما ورد في القانون واللوائح وعدم تجاوز مهام وصلاحيات واختصاصات الجهاز المركزي للإحصاء في إجراء أي شكل من أشكال جمع البيانات من مسوح شاملة أو بالعينة أو استطلاعات الرأي الا عبر الجهاز المركزي للإحصاء أو بموافقته.

كما ويدعو كافة المنظمات الأممية والدولية العاملة في اليمن عند إجراء أي جمع للبيانات بكافة اشكالها الى الالتزام بقانون الإحصاء ولائحته التنفيذية، وكذا الرسالة الصادرة من وزارة الخارجية ذات الرقم 1/1/2023/0237 بتاريخ 08/ 01/ 2023م. المستندة على مذكرة مكتب رئاسة الجمهورية رقم 22/ م ر/2023 بتاريخ 7 يناير 2023م، إضافة الى الالتزام بالمبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية الصادرة عن الأمم المتحدة (1994)، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1/70 في اجندة 2030 للتنمية المستدامة، وبما ورد في خطة العمل العالمية لكاب تاون بشأن بيانات التنمية المستدامة (2017).

وعليه: فإن الجهاز المركزي للإحصاء يحتفظ بحقه الشرعي والقانوني في الرد بحسب القانون ومقاضاة كل من يخالف ماورد في هذا البيان.

صادر عن ديوان الجهاز المركزي للإحصاء

23/ **ديسمبر**/ 2024**م - عدن**

الجمهورية اليمنية REPUBLIC OF YEMEN الجهاز المركزي للإحصاء الديوان العام Central Statistical Organization General Bureau